مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية
Bani Waleed University Journal of Humanities and Applied Sciences
تصدر عن جامعة بني وليد - ليبيا
Website: https://jhas-bwu.com/index.php/bwjhas/index
ISSN 3005-3900 الصفحات (396 -406) المجلد الحادي عشر ــ العدد الثالث ــ 2026

Preventive Administrative Mechanisms in Environmental Regulation Legislation: A Study of Licensing, Prohibition, Inspection, and Environmental Remediation

Burouj Ahmed Ali Alduweebi *
Department of Law, Faculty of Humanities, Misrata Academy of Graduate Studies, Misrata, Libya
b.aldweby@arts.lam.edu.ly

الآليات الإدارية الوقائية في تشريعات الضبط البيئي
دراسة في الترخيص والحظر والتفتيش والإصحاح البيئي

بروج أحمد علي الذويبي*
قسم القانون، مدرسة العلوم الإنسانية، أكاديمية الدراسات العليا مصراتة، مصراتة. ليبيا

Received: 07-04-2026	Accepted: 15-05-2026	Published: 23-05-2026

Copyright: © 2026 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الملخص:
تناول هذا البحث الآليات الإدارية الوقائية في تشريعات الضبط البيئي، باعتبارها من أهم الوسائل القانونية التي تهدف إلى حماية البيئة قبل وقوع الضرر ومنع مصادر الخطر قبل تحولها إلى أضرار فعلية تمس المجتمع والوسط البيئي. وقد ركز البحث على دراسة الآليات الضبطية المتمثلة في الترخيص الإداري والحظر، إلى جانب الآليات الرقابية التي تشمل نظام التقارير والتفتيش والإصحاح البيئي.
وتبين من خلال الدراسة أن المشرع انتهج سياسة وقائية فعالة في مجال حماية البيئة، من خلال إقرار مجموعة من الإجراءات الإدارية المسبقة التي تمكن الإدارة من التحكم في الأنشطة ذات الأثر البيئي المحتمل، وفي مقدمتها نظام الترخيص الإداري الذي يسمح بممارسة النشاط وفق ضوابط وشروط تضمن الحد من المخاطر البيئية، فضلاً عن اللجوء إلى الحظر في الحالات التي تستوجب حماية خاصة للبيئة ومكوناتها ؛ كما أظهرت الدراسة أن الحماية الوقائية لا تقتصر على التدخل الإداري السابق لممارسة النشاط، بل تمتد إلى مرحلة الرقابة والمتابعة من خلال نظام التقارير والتفتيش والإصحاح البيئي، بما يتيح للإدارة التحقق من مدى الالتزام بالمتطلبات البيئية والكشف المبكر عن المخالفات ومعالجتها قبل تفاقم آثارها. ويعكس ذلك تطور أساليب الضبط البيئي من آليات وقائية تقليدية إلى آليات رقابية فنية أكثر فعالية، تجمع بين حماية البيئة وضمان استمرار الأنشطة المشروعة في إطار من التوازن بين متطلبات التنمية والمحافظة على الوسط البيئي.

الكلمات الدالة: الآليات الإدارية ، الضبط البيئي ، حماية البيئة ، الإصحاح البيئي ، الأثر البيئي.

Abstract
This research examines preventive administrative mechanisms within environmental regulation legislation, considering them among the most important legal means aimed at protecting the environment before harm occurs and preventing sources of danger before they escalate into actual damage affecting society and the environment. The research focuses on studying regulatory

mechanisms, namely administrative licensing and prohibitions, along with oversight mechanisms that include reporting, inspection, and environmental remediation systems.
The study reveals that the legislator has adopted an effective preventive policy in the field of environmental protection by enacting a set of proactive administrative procedures that enable the administration to control activities with potential environmental impacts. Foremost among these is the administrative licensing system, which allows activities to be carried out according to controls and conditions that ensure the reduction of environmental risks. Prohibitions are also employed in cases requiring special protection for the environment and its components. Furthermore, the study demonstrates that preventive protection is not limited to administrative intervention prior to the commencement of activities, but extends to the monitoring and follow-up phase through reporting, inspection, and environmental remediation systems. This allows the administration to verify compliance with environmental requirements, detect violations early, and address them before their effects worsen. This reflects the evolution of environmental control methods from traditional preventive mechanisms to more effective technical control mechanisms that combine environmental protection with ensuring the continuity of legitimate activities within a framework of balance between development requirements and environmental conservation.

Keywords: Administrative mechanisms, environmental control, environmental protection, environmental remediation, environmental impact..

مقدمة

في ظل امتلاك الإدارة للعديد من الصلاحيات الواسعة في مجال الضبط الإداري وسلطة ضبط النشاطات التي يمارسها الأفراد، ومن حيث تتبع العديد من الإجراءات والوسائل التي منحها لها المشرع في التشريعات ذات العلاقة واستخدامها لأفضل الحلول والوسائل التي بحوزتها وتجسيد الحماية القانونية للبيئة، أخذت هذه الإجراءات الطابع الوقائي أحيانا، وهو ما سأتطرق لدراسته خلال هذا المبحث، وتهدف هذه الإجراءات لمنع وقوع السلوك المخالف لإرادة المشرع، والذي يضر بالبيئة في أحد عناصرها.

تكون هذه الآليات سابقة لوقوع الضرر، فتتجه الإدارة لفرض الآليات الإدارية **(مبحث أول)**، أو الآليات الرقابية **(مبحث ثان)**.

إشكالية البحث

إلى أي مدى أسهمت الآليات الإدارية الوقائية المتمثلة في تحقيق أهداف الضبط البيئي، وما مدى كفاية التنظيم التشريعي لعا في مواجهة المخاطر البيئية ؟

خطة البحث

المبحث الأول/ الآليات الإدارية الضبطية
المطلب الأول / الترخيص
المطلب الثاني / الحضر
المبحث الثاني / الآليات الرقابية
المطلب الأول / نظام التقارير
المطلب الثاني / التفتيش والإصحاح البيئي

المبحث الأول: الآليات الإدارية الضبطية

تفرض الإدارة بعض الإجراءات الإدارية اللازمة لقيام الأفراد بمشروعاتهم وأعمالهم، وذلك تنفيذاً للقوانين واللوائح، حيث تمثل هذه الإجراءات الاحتياطات التي تحول دون وقوع الأضرار.

وتتمثل هذه الإجراءات الإدارية في الترخيص، **الحظر**.

المطلب الأول: الترخيص.

يعد الترخيص بمثابة الإذن المسبق أو الإذن الرسمي من السلطات والجهات الرسمية لممارسة نشاط معين، أو افتتاح المحال التجارية والصناعية الخطرة والضارة بالصحة العامة. (كنعان، 2006)

ويعد الترخيص من أهم الضمانات الوقائية لحماية البيئة، حيث أن الهيئات الإدارية لا تمنح التراخيص إلا بعد تحققها من توفر الشروط اللازمة، وعند مخالفة هذه الشروط يمكن لها أن تلغيه. (ارحومه، 2000)

واشتراط القانون لهذا الإجراء (الترخيص) ما هو إلا ضمانة إدارية تكفل حماية البيئة من النشاطات والأعمال التي من الممكن أن تضر بها، ويمكن القول أن له جانبا رقابيا وجانبا وقائيا بهدف الحفاظ على الوسط الاجتماعي، إذ لا يمكن ممارسة بعض الأعمال إلا بعد الحصول على الموافقة المسبقة من الجهات المختصة.

واشترط المشرع الليبي هذا النوع من الأساليب الإدارية لحماية البيئة، وذلك من خلال العديد من التشريعات.

وعليه فقد نص القانون رقم 15 لسنة 2003 بشأن حماية وتحسين البيئة في الفقرة 11 من المادة السادسة منه على "اعتماد تراخيص مزاولة الأنشطة المعنية بحماية البيئة ومتابعتها وتقييمها". (قانون رقم 15، 2003)

وتأكيداً لذلك أصدرت وزارة الاقتصاد قرارها رقم 644 لسنة 2010 بشأن إصدار الرخص التجارية.

حيث جاء في هذا القرار:

- ترخيص مزاولة النشاط.
- طلب الحصول على الترخيص.
- إيصال قيد الطلب.
- الالتزام بشروط الترخيص.
- أنواع التراخيص... (قرار رقم 644، 2010)

وقد تضمن التشريع الليبي العديد من التراخيص المعبرة عن الرقابة الوقائية أو الآلية السابقة على المحيط البيئي، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

1- رخصة البناء:

تعد رخصة البناء من أهم الآليات الإدارية السابقة لحماية البيئة، وقد تبين من استقراء التشريعات وجود علاقة بين الحماية البيئية ورخصة البناء.

ويفهم ذلك من القرار رقم 225 لسنة 2018 بشأن لائحة تراخيص البناء الصادر عن وزارة الحكم المحلي، حيث تهدف هذه اللائحة إلى تحديد ضوابط وتنظيم إجراءات الترخيص.

وقبل ذلك وضعت الدولة القوانين واللوائح التي تنظم ذلك مثل:

- القانون رقم 3 لسنة 2001 بشأن التخطيط العمراني ولائحته التنفيذية.
- القانون رقم 59 لسنة 2012 بشأن الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- اللائحة 446 لسنة 2014 بشأن ترخيص البناء. بقرار من وزير الحكم المحلي.

وتأكيداً لذلك أفصحت وزارة الحكم المحلي عن قرارها رقم 224 بشأن لائحة الرخص التجارية، الذي جاء مؤكداً على قرار وزارة الاقتصاد: حيث "تكون مزاولة أي نشاط تجاري أو مهنة أو حرفة أو عمل داخل ليبيا بعد الحصول على ترخيص بمزاولة النشاط وفقاً للتشريعات ذات العلاقة والأحكام الواردة في هذه اللائحة". (قرار رقم 224، 2018)

وبناء على ذلك تستنتج الباحثة أن الترخيص يمنح للنشاطات والأعمال والمنشآت، التي تتوافق غايتها مع المعايير البيئية المحددة وضمان سلامة الوسط البيئي ومكوناته وحماية الصحة العامة وتحسين جودة الحياة، حتى بعد البدء في إقامة المشاريع وممارسة النشاطات.

وتأكيداً على دور الترخيص باعتباره إحدى الآليات الوقائية والإدارية لحماية البيئة، فإن هذا الدور لا يعد كافياً بذاته متى ثبت عدم مطابقة المشروع أو النشاط محل الترخيص للمواصفات والشروط البيئية المشروطة

قانوناً، وإن كان يشكل قرينة على مشروعية النشاط في مرحلته الأولية، إلا أنه لا يكسب صاحبه حقا مكتسباً مطلقاً في مباشرة النشاط أو الاستمرار فيه متى تبين لاحقاً إخلاله بالضوابط والمعايير البيئية المعتمدة.

وقد تجسد هذا التوجه بوضوح من خلال حكم المحكمة العليا في الطعن الإداري رقم 67 لسنة 44 قضائية والذي يتمحور موضوعه حول امتناع جهة إدارية مختصة بالحماية البيئية عن الإفراج عن شحنة مبيد حشري مستوردة رغم حصول المستوردين على ترخيص مسبق بالاستيراد وذلك لعدم مطابقة الشحنة للمواصفات الفنية والبيئية المعتمدة من قبل الجهة المختصة، وقد طعن في هذا القرار أمام القضاء الإداري، إلا أن المحكمة انتهت إلى رفض الطعن مؤكدة بذلك مشروعية تصرف الإدارة وسلامة الأساس القانوني الذي استند إليه قرارها. (طعن إدارى رقم 67 ، 44)

ويستفاد من هذا الحكم أن القضاء قد أقر صراحة بأن الترخيص الإداري لا يعد غاية في حد ذاته وإنما وسيلة تنظيمية وقائية تخضع لمبدأ الرقابة اللاحقة بما يسمح للإدارة بالتدخل كلما اقتضت المصلحة العامة ذلك ولاسيما في المجالات الحساسية المجال البيئي الذي يقوم في جوهره على مبدأ الاحتراز والوقاية من المخاطر.

المطلب الثاني: الحظر

من مظاهر السلطة التي تتمتع بها الإدارة امتلاكها لوسائل الضبط البيئي في سبيل أداء مهامها، حيث يمكنها اتباع العديد من الإجراءات الوقائية التي نص عليها القانون، كأحد الأساليب الفعالة والمجدية التي عن طريقها تتحقق حماية البيئة حماية وقائية مسبقة من قبل الجهات المختصة، بحيث تمنع أو تقلل الأخطار التي تلحق بالبيئة، كالترخيص كما بينا سابقاً، أو الحظر كإجراء وقائي.

والحظر هنا يعتبر وسيلة تلجأ إليها الجهات المختصة كنوع من الآليات الإدارية لحماية البيئة استناداً على التشريعات ذات العلاقة، وذلك لحفظ النظام العام عن طريق منع القيام ببعض النشاطات والأعمال التي يقدر ضررها وخطورتها على البيئة. (الحلو، 1995)

ونظراً لأهمية هذا الإجراء في حماية البيئة حرص التشريع الليبي على إيراد بعض النصوص بشأنه ومنها:

- القانون الصادر في 1965/9/28 الخاص باستغلال مصادر المياه حيث حظر الإلقاء بالفضلات في موارد المياه...، ونص على معاقبة كل من يخالف أحكام هذا القانون.
- القانون رقم 8 لسنة 1973 بشأن تلوث مياه البحر بالزيت، وذلك بالنص على الحظر المطلق على السفن تصريف أو إلقاء الزيت أو المزيج الزيتي أو أي مواد ضارة في البحر الإقليمي للدولة.

ومن المحظورات أيضاً ما نص عليه القانون رقم 15 لسنة 2003 بشأن حماية وتحسين البيئة:

- حظر إشعال النيران في المواد المطاطية والقمامة في المناطق الآهلة بالسكان أو المجاورة لها.
- حظر الصيد بواسطة المفرقعات والمواد السامة أو المخدرة، وحظر حيازة أو استعمال أي مادة أو طعم سام قد يخدر أو يسمم الأسماك أو الرخويات.
- يحظر على السفن والناقلات أن تلقي في الموانئ أو المياه الإقليمية الأتربة أو الحجارة أو الرمل أو مخلفات الوقود والمواد الكيماوية.
- يحظر القيام بإلقاء أو التخلص من أي مخلفات من شأنها أن تسبب تلوث المصادر المائية. (قانون رقم 15، 2003)

وتحليلاً لنص المادة رقم (33) الوارد في القانون المذكور (رقم 15 لسنة 2003) نستنتج أن القانون أحال إلى الجهة المختصة (الإدارة) مهمة إصدار قرار يتعلق بتحديد المحظورات، وذلك وفقاً للقواعد والأسس التي تحددها الجهة التنفيذية لهذا القانون. (قانون رقم 15، 2003)

وبالرجوع إلى اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم 448 - واستناداً على القانون المذكور أعلاه - نصت على المحظورات حماية للبيئة البرية والبحرية والجوية، مثل المادة (34) كإجراء أو قرار إداري،

حيث تنص على: "يحظر إلقاء النفايات أو الفضلات أو المواد الملوثة أو السامة على الشواطئ والمياه الاقليمية، ومنطقة حماية الصيد، أو المنطقة الاقتصادية الخالصة، أو الجرف القاري، سواء كانت سائلة أم صلبة إلا بإذن من الهيئة وطبقاً للشروط والضوابط البيئية التي تضعها". (القرار رقم 448، 2009)

ومن خلال ما تم بيانه تستنتج الباحثة من النصوص القانونية الخاصة بالحظر أن هذا الأخير يعد آلية إدارية لحماية البيئة، وقد يكون مطلقا أو نسبيا.

ويكون الحظر مطلقاً بالمنع الكامل من القيام بعمل معين وبشكل نهائي لا استثناء فيه، وهو الغالب في القوانين البيئية بحيث يمنع منعاً باتاً التصرفات التي لها الخطورة ومن شأنها أن تلحق بالبيئة ضرراً جسيماً. (سليماني، 2020)

ومن أمثلة ما ورد في نصوص القانون حظر إشعال النيران في المناطق الزراعية والمناطق الآهلة بالسكان.

أما الحظر النسبي فيقصد به أن تمنع التشريعات البيئية القيام بأعمال أو نشاطات معينة لما لها من خطر على البيئة إلا بعد الحصول على موافقة الجهات المعنية أو الإذن من جهات الضبط الإداري وفقاً للشروط والضوابط التي تتماشى مع حماية البيئة. (الحلو، 1995)

ويختلف الحظر المطلق عن النسبي في أن المطلق هو إرادة المشرع وحده وليس للإدارة تقديره، بل يجب عليها التنفيذ فقط، أما النسبي فيحظر فيه المشرع القيام بالتصرف، ولكن للإدارة أن تسمح به في حالة توافر الشروط القانونية والمعايير البيئية، وبالتالي تقوم الإدارة بدراسته ولها السلطة في منحه أو رفضه إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.

ومن بين الإجراءات الإدارية اتخاذ الحظر إجراء إداريا ضبطيا لحماية كل ما يهدد البيئة وسلامة الإنسان، وبناء على قرار وزارة الاقتصاد بحظر استيراد الكبدة قام مركز الرقابة على الأغذية والأدوية بالتعاون مع جهاز الحرس البلدي بحظر دخول شحنة مواد غذائية نوع السلعة (كبدة دجاج، العلامة التجارية erpilic) بلد المنشأ تركيا، وعليه تم رفض الشحنة بالكامل. (نقلا عن الحرس البلدى، 2017)

المبحث الثاني: الآليات الرقابية.

للحديث عن الآليات الرقابية المحققة لاستحقاق احترام وتطبيق القوانين النافذة تستعرض الباحثة في المطلب الأول (آلية نظام التقارير)، والمطلب الثاني (التفتيش البيئي والإصحاح البيئي).

المطلب الأول: نظام التقارير.

تسعى الإدارة بهدف الحفاظ على النظام العام والبيئة إلى مراقبة كافة الأنشطة والأعمال التي يقوم بها الأفراد في المجتمع، وذلك عن طريق تقارير دورية يقدمها صاحب النشاط للجهات المعنية تنفيذاً لما هو وارد في نصوص قانون حماية وتحسين البيئة.

والتقرير عبارة عن وثيقة تحتوي على تحليل مفصل حول جميع جوانب التأثير على البيئة الطبيعية والمقامة، ويهدف هذا النظام إلى فرض رقابة لاحقة ومستمرة على النشاطات والمنشآت، ويجعل الجهات الإدارية على دراية بكل ما تسببه هذه النشاطات من مخاطر وأضرار". (خيره، 2019)

حيث يعد هذا النظام من الأساليب الجديدة نسبياً التي تبنتها الإدارة كإجراء ضبطي رقابي بموجب التشريعات البيئية، وذلك في قرارها رقم 448 لسنة 2009 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون حماية وتحسين البيئة، وأفصحت عن ذلك في المادة الثالثة والرابعة من القرار التي تنص:

"على جميع الأشخاص والجهات التي تمارس نشاطاً من شأنه أن يحدث تلوثا للبيئة القيام بما يلي:

---

[*] (ومن أمثلة الحظر النسبي في القانون الليبي، لا يسمح باستخدام المعزول لنتائج التقنية الحيوية، إلا بإذن مسبق من الجهة المختصة وبعد اتخاذ الاحتياطات اللازمة للإدارة السليمة لتلك المواد واتباع الاشتراطات البيئية المحددة بالإذن).

* حظر الصيد في المناطق المحمية التي تتكاثر فيها الحيوانات والطيور البرية إلا لأغراض البحث العلمي وبشرط الحصول على ترخيص بذلك وفقا للتشريعات النافذة" (انظر المادة 57–60) من قانون حماية البيئة.

أ. استعمال أحدث الوسائل...

ب. تقديم تقرير مفصل للهيئة حول النشاط ونوعه والإجراءات الفنية والوقائية التي تضمن تجنب تلوث البيئة".

"على كافة الجهات مراعاة الاعتبارات البيئية عند وضع مخططات المشروعات المختلفة".

أ. إعداد دراسات التأثير البيئي للمشروعات قبل إنشائها وتقديمهما إلى هيئة الاعتماد.

ب. إعداد تقارير بالوضع البيئي للمشروع أو المنشأة، ومدى الالتزام بالمواصفات والمعايير القياسية البيئية وتقديمها إلى الهيئة مرتين في السنة. (القرار رقم 448، 2009)

ونتيجة لذلك يفهم من النصوص المذكورة أن نظام التقارير يعمل على الوقاية من الأخطار التي من الممكن أن تضر بالبيئة قبل وقوعها، فهو يسهم في المحافظة المستمرة على المكونات البيئية، مع مراعاة الاعتبارات والمعايير اللازمة، غير أنه من وجهة نظر الباحثة فإنه يعاب على هذا النظام أن اللائحة أسندت مهمة إعداد التقارير إلى أصحاب الأنشطة والمشاريع المعنية؛ لذا كان من الأجدر أن تسند هذه المهمة إلى جهات معينة تابعة للدولة مختصة في هذا المجال.

حيث يجب أن تتضمن هذه التقارير معلومات حول تأثير الأنشطة على البيئة سواء كان التأثير إيجابياً أو سلبياً وذلك لتدارك الوقوع في الأخطار التي من شأنها المساس بالبيئة وإلحاق الضرر بها ، مثال على ذلك (العمل على توليد النفايات وإعادة تدويرها) ففي هذه الحالة يجب على صاحب النشاط دراسة جميع جوانب نشاطه وإعداد التقارير البيئة ووضع كل الحلول للمشاكل التي قد تقع من وراءه.

واستناداً لما هو وارد في اللائحة التنفيذية رقم 448 وامتثالاً لنصوصها واتخاد نظام التقارير كآلية للحد من الإضرار بالبيئة على أرض الواقع قام جهاز الحرس البلدي بإتلاف كميات كبيرة من البطيخ بعد تلقي تقرير من مركز الرقابة على الأغذية يؤكد عدم مطابقتها للمعايير الصحية المعتمدة.

جاء هذا الإجراء بناء على فحص مخبري دقيق أجرته المعامل المختصة بمركز الرقابة على الأغذية والأدوية بينت أن البطيخ غير كامل النضج ما قد يشكل خطراً على صحة المستهلكين.

وأكد جهاز الحرس البلدي على أهمية الالتزام بمعايير الجودة لضمان سلامة المنتجات، داعيا الجميع إلى التعاون لضمان حماية الصحة العامة. (الموقع الرسمي للمركز الاعلامي ، 2024)

وصدر هذا التقرير الذي على أساسه تم الإجراء الإداري من قبل مركز الرقابة على الأغذية والأدوية، الذي هو من الهيئات الرسمية والمهمة في ليبيا كما بينا في الفصل الأول.

المطلب الثاني: التفتيش البيئي والإصحاح البيئي.

أولا/ التفتيش البيئي:

إن اتساع دائرة الوسط البيئي والمكونات البيئية أدى إلى ظهور العديد من المبادرات التشريعية بقصد الرقابة والسيطرة على كل ما يهدد الاستقرار البيئي، وهو ما جعل المشرع يفرض قواعده الملزمة على سلوك الأفراد.

حيث ورد التفتيش في المادة 8 و9 في القانون رقم 15 لسنة 2003 بشأن حماية وتحسين البيئة، وبذلك يتبنى المشرع التفتيش البيئي كأسلوب من أساليب الحماية البيئية، وإجراء ضبطيا تنفذه الجهات الإدارية المعنية.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا ما المقصود بالتفتيش البيئي؟

إن التفتيش في هذا المجال يقصد به وضع الخطط للقيام بعمليات التفتيش والتدقيق سواء الدورية أم الطارئة بالتنسيق مع الإدارات التنفيذية الأخرى. (ربيع، 2022)

---

[*] (تنص المادة الخامسة من القرار المذكور أعلاه "تقوم المكاتب الاستشارية الوطنية المتخصصة في مجال البيئة والمقيدة محليا والمعتمدة من الهيئة دون غيرها بدراسات التأثير البيئي للمشروعات ودراسة التأثير تعتبر أيضاً وسيلة للنهوض بحماية البيئة، تهدف إلى معرفة وتقدير الانعكاسات المباشرة وغير المباشرة للمشاريع على التوازن البيئي". ومن وجهة نظر الباحثة فإنها لا تختلف على نظام التقارير حيث يهدفان إلى رقابة نوع النشاط أو المشروع ومدى تأثيره على الوسط البيئي).

وفي هذا الإطار نشير إلى نصوص المواد الخاصة بالتفتيش البيئي كونه إجراء ضبطيا رقابيا.

حيث نصت المادة رقم 8 من قانون حماية وتحسين البيئة على: "يكون للجهة المختصة حق التفتيش على الجهات المنصوص عليها في المادة الثالثة من هذا القانون والإشراف عليها في مجال حماية البيئة...".

وجاءت المادة التي تليها وبينت الجهة المسندة إليها مهمة التفتيش، ونصت على "يتبع الجهة المختصة جهاز يسمى جهاز "الشرطة البيئية" يتولى القيام بمهام التفتيش البيئي". (قانون رقم 15، 2003)

واستناداً على ما هو مذكور أعلاه، يتبين للباحثة أن القانون أوكل مهمة التفتيش لجهاز الشرطة البيئية، حيث يتولى مهام التفتيش والرقابة وتجميع كافة البيانات والمعلومات عن المشاريع والمنشآت لتسهيل عملية المتابعة والكشف الدوري والقيام بالزيارات الميدانية في أماكن النشاط، ومتابعة تطبيق القوانين والاشتراطات البيئية، وإصدار المخالفات البيئية، والتحقق من الالتزام بالمعايير، وضمان الحفاظ على المجتمع والتوازن البيئي.

ومن مظاهر الإجراءات العملية التي يقوم بها جهاز الشرطة البيئية في مجال التفتيش البيئي في فبراير 2024م وفي إطار مسؤولياته قام أعضاء الجهاز بجولة تفتيشية على العديد من المصانع الخاصة بصناعة وتعديل أطقم الأسنان في طرابلس، حيث تمكن أعضاء جهاز التفتيش من ضبط أحد المصانع لمخالفته لجميع الاشتراطات الصحية والبيئية وبدون إجراءات قانونية، وهو ما يعد مخالفاً لنصوص القانون الواردة في قانون حماية وتحسين البيئة وبالرجوع إليه في الفصل الأول في المادة الأولى أكد القانون في الفقرة الثانية على ((التحكم في كل العوامل البيئية التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على سلامة الإنسان البدنية أو النفسية أو الاجتماعية)) ويليه نص الفقرة الثالثة ((حدوث أية أو ظروف ينشأ عنه تعرض صحة الإنسان أو سلامة البيئة للخطر)) .(*)

وعليه فقد تم ضبط المصنع في حالة مخالفة وذلك باستخدامهم مواد منتهية الصلاحية في صناعة الأطقم، وقيامهم بتصديرها وبيعها إلى بعض المراكز والمصحات الخاصات بتركيب الأسنان.

وبعد التفتيش وكإجراء إداري ضبطي وتعليمات الرئيس المختص تم قفل المصنع وإحالة صاحبه إلى نيابة النظام العام لاستكمال باقي الإجراءات القانونية حياله. (وحدة الإعلام والتوثيق ، 2024)

واستخلاصاً مما سلف فإن التفتيش البيئي أسلوب فعال ومجدٍ لتطبيق الحماية البيئية التطبيق السليم، حيث يهدف إلى ضمان الامتثال للقوانين واللوائح البيئية، واتباع الإجراءات الصحيحة، ودعم وتعزيز الصحة العامة، والتحقق من التزام المنشآت بالقوانين السارية، ودعم تطوير أداء المنشآت عن طريق إرشادها.

ثانياً/ الإصحاح البيئي:

وانطلاقا من الدور الجوهري الذي يؤديه التفتيش البيئي في فرض الامتثال ومراقبة السلوك البيئي داخل المنشآت، يبرز الإصحاح البيئي كمرحلة مكملة لا تقل أهمية، فهو يمثل الجانب العملي والتطبيقي الذي يستهدف معالجة المشكلات البيئية والحد من آثارها على الصحة العامة، بما يجعل كلاً منهما (التفتيش والإصحاح) عنصرين مترابطين في منظومة حماية البيئة.

ومن خلال تتبع التشريعات الليبية المتعلقة حماية البيئة فإن الإصحاح البيئي يحتل أهمية متزايدة داخل إدارات الدولة، فقد منحت التشريعات للإدارة صلاحيات واسعة للرقابة والتدخل عند حدوث أي مخالفات تمس البيئة أو تهدد الصحة العامة وهو ما يعكس إدراك المشرع لحجم التحديات والعوامل البيئية التي تواجهها اليوم.(*)

---

* (نص الفقرة الثانية، والثالثة من المادة الأولى لقانون حماية وتحسين البيئة المعمول به).

* المادة 6: (اختصاصات الإدارة العامة لشؤون الإصحاح البيئي من القرار رقم 660 لسنة 2021 بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الحكم المحلي وتنظيم جهازها الإداري. ومن أبرز الاختصاصات التي جاءت ضمن نص المادة "تتولى إدارة الإصحاح البيئي وضع السياسات والخطط التي تنظم حماية البيئة ومراجعة القوانين واللوائح المتعلقة بها وتحديثها، كما تشارك في إعداد المعايير البيئية للمشاريع العمرانية والتنموية وتضع الاشتراطات الصحية الواجب اتباعها في مختلف الأنشطة الخاضعة للرقابة. وتشرف الإدارة على أعمال النظافة العامة، وإدارة النفايات بأنواعها، ومتابعة المختبرات البيئية. إضافة إلى مراقبة تطبيق التشريعات الصحية في المرافق العامة والخاصة، واقتراح الحلول للمشكلات البيئية بالتعاون مع الجهات المختصة، وتقوم بتنظيم عمل مكاتب الإصحاح البيئي في البلديات والتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني، فضلاً عن إعداد التقارير الدورية والمشاركة في الندوات والمؤتمرات).

وفي هذا السياق جاء القرار رقم (414) لسنة 2021 الذي خصص يوم 14 أغسطس للإصحاح البيئي، وبالتالي أصبح واضحاً ترسيخ الوعي البيئي وتشجيع المؤسسات المحلية على لعب دور أكبر في هذا المجال. (قرار رقم 414، 2021)

كما أسهمت وزارة الحكم المحلي في تعزيز هذا الدور من خلال مجموعة من القرارات التنظيمية والذي أتاحت للإصحاح البيئي ممارسة مهامه بشكل أقرب للمجتمع وعلى مستوى محلى أكثر فاعلية. (قرار رقم 1266، 2021)

إضافة إلى ذلك فقد شكل القرار رقم (660) لسنة 2021 بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي للإدارة العامة لشؤون الإصحاح البيئي خطوة مهمة في بناء إطار مؤسسي واضح لهذا القطاع، بما يضمن تنظيم عمله وتوزيع الاختصاصات داخله.

وبعد استعراض هذه المهام والاختصاصات المتعددة، يبرز السؤال الذي يطرح نفسه هنا، وهو ما المقصود بالإصحاح البيئي كإجراء إداري لحماية البيئة، الإصحاح البيئي هو مجموعة من الإجراءات التنظيمية التي تهدف إلى حماية البيئة والصحة العامة داخل البلديات وذلك من خلال إدارة النفايات ومراقبة جودة المياه والهواء والحد من مسببات التلوث وفقاً للمعايير الصحية المعتمدة، كما يشمل متابعة الأنشطة ذات الأثر البيئي لضمان التزامها بالتشريعات النافذة وفق ما نص عليه الهيكل التنظيمي للبلديات الليبية الصادرة بقرار وزير الحكم المحلي رقم 1500 لسنة 2021. (القاجيجي، 2025)

وكأحد النماذج التطبيقية لجهود الإصحاح البيئي في ليبيا، نفذ مشروع الحد من النفايات البلاستيكية بالتعاون بين وزارة الحكم المحلي ومنظمة UNOPS وعدد من المنظمات المحلية، وقد ناقش الاجتماع المنعقد في مقر الإدارة العامة للإصحاح البيئي الأنشطة الهادفة إلى رفع وعي السكان بمخاطر النفايات البلاستيكية وتشجيع استخدام البدائل الصديقة للبيئة. ودعم تحسين إدارة النفايات، ويعد هذا المشرح مثالاً واضحاً على توحيد الجهود بين المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني للحد من التلوث وتعزيز بيئة صحية ومستدامة. (المركز الاعلامي للإدارة العامة لشؤون الإصحاح البيئي، 2025)

وفي سياق مواز، أطلقت الدولة الحملة الوطنية للتشجير لموسم 2025 والتي تستهدف زراعة آلاف الشتلات في مواقع متعددة دعماً لجهود مكافحة التصحر وتحسين جودة الهواء وزيادة الرقعة الخضراء داخل المدن، وتعكس هذه المبادرة أيضاً أهمية الشراكة بين الجهات الحكومية وإدارة الإصحاح البيئي في دعم المحميات الطبيعية، (المركز الاعلامي للإدارة العامة لشؤون الإصحاح البيئي، 2025) ويعدان هذان المثالان نموذجين واضحين للدور الفاعل الذي يمارسه الإصحاح البيئي في ليبيا من خلال مشروعات عملية تسهم في الحد من التلوث وحماية الموارد الطبيعية وتعزيز مشاركة المجتمع في المبادرات البيئية.

وعلى ضوء ما تم بيانه، يتضح للباحثة أن الإصحاح البيئي يمثل أحد أهم الآليات الرقابية والوقائية في حماية البيئة وتعزيز الصحة العامة في ليبيا، حيث يمكننا وصفه امتداداً عملياً للإجراءات الرقابية باعتباره يركز على معالجة الاختلالات البيئية، ويعد آلية فعالة إذا تمكن من أداء مهامه بكفاءة داخل البلديات وعليه لا بد أن يتم تعزيز إدارات الإصحاح البيئي وذلك لمواصلة العمل على التعاون بين المؤسسات في مختلف القطاعات ذات العلاقة.

واستخلاصاً لما تم بيانه ترى الباحثة أن الإجراءات الوقائية من أهم الآليات التي عالجت من خلالها التشريعات البيئية مسألة حماية البيئة، باعتبار أن الوقاية تظل الوسيلة الأنجع لتفادي الأضرار البيئية قبل وقوعها، خاصة في ظل اتساع نطاق الأنشطة الاقتصادية والصناعية وتنامي آثارها السلبية على عناصر البيئة المختلفة وانطلاقًا من ذلك منح المشرع الإدارة صلاحيات واسعة في مجال الضبط الإداري البيئي، تمكنها من التدخل المسبق لتنظيم سلوك الأفراد وضبط نشاطاتهم بما يحقق الصالح العام ويحافظ على النظام البيئي، وقد تجسدت هذه الإجراءات الوقائية في شقين رئيسيين، يتمثل الأول في الآليات الإدارية التي تعد سابقة على وقوع الضرر حيث تهدف إلى منع تحقق السلوك الضار بالبيئة ابتداءً من خلال فرض حملة من القيود والاحتياطات القانونية، وكما أسلفت الذكر، على رأتها نظام الترخيص والحظر، اللذان يعدان بمثابة تنظيم إداري، والترخيص أبرز هذه الآليات وأكثرها شيوعاً إذ لا يسمح بممارسة الأنشطة ذات الأثر البيئي إلا

بعد التحقق من استيفائها للشروط الفنية والصحية والقانونية التي تفرضها القوانين واللوائح النافذة، بما يعكس إرادة المشرع في تحقيق التوازن بين حرية ممارسة النشاط الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة وهذه الآليات الإدارية رغم أهميتها لا تعد كافية بذاتها لضمان حماية فعالة وشاملة ذلك أن بعض الأضرار قد تقع رغم اتخاذ التدابير الوقائية المسبقة أو نتيجة عدم الالتزام بالشروط المقررة.

ومن هنا برزت الحاجة إلى وجود الشق الثاني من الإجراءات الوقائية، والمتمثلة في الآليات الرقابية التي تمارسها الإدارة لاحقاً وبصفة مستمرة، بقصد متابعة الأنشطة المرخص لها والتأكد من احترامها للمعايير البيئية المقررة قانوناً.

وتتجسد هذه الآليات في نظام التقارير والتفتيش والإصحاح البيئي، التي تفرض على أصحاب الأنشطة والمنشآت تقديم بيانات مفصلة حول طبيعة نشاطهم وآثاره البيئية وفقاً لما نصت عليه التشريعات واللوائح التنفيذية ذات الصلة، ولا سيما تلك الصادرة بموجب قوانين حماية وتحسين البيئة، ورأت الباحثة أن هذا النظام يهدف إلى تمكين الجهات الإدارية من رصد مصادر التلوث المحتملة، والتدخل في الوقت المناسب لتفادي تفاقم الأضرار أو الحد منها، بما يعكس تطور الأساليب الرقابية من مجرد رقابة تقليدية إلى رقابة فنية وقائية ذات طابع ضبطي متخصص.

وعليه يتضح أن المشرع قد انتهج سياسة تشريعية يمكن وصفها بالمتكاملة في مجال حماية البيئة قائمة على الجمع بين التدخل الإداري المسبق والرقابة الوقائية التي تلي مرحلة الإجراءات الإدارية، في محاولة منه لمسايرة التطورات العلمية والتقنية والاقتصادية، ومواجهة التحديات البيئية المستجدة بمختلف صورها ومجالاتها دون الإخلال بمتطلبات الوسط البيئي والنشاط المشروع.

وبناء على ما يشهده العالم من تطورات في شتى مجالات الحياة، فإن الاعتماد على الآليات الإدارية والرقابية بمثابة إجراءات وقائية لا يكفي لتحقيق الحماية المنشودة للبيئة، خاصة في ظل التزايد المستمر لعدد السكان، وما يرافقه من توسع عمراني ملحوظ، وتنامٍ في الأنشطة التجارية والصناعية بدافع التطوير الاقتصادي فهذه المشاريع والأنشطة تفرز ضغوطاً متزايدة على الموارد الطبيعية والوسط البيئي وتزيد من احتمالات وقوع المخالفات البيئية وتفاقم آثارها الأمر الذي يفرض على المشرع والإدارة تبني آليات أكثر صرامة وفعالية، ذات طابع ضبطي وردعي قادرة على مواجهة هذه التحديات والحد من السلوكيات التي تهدد سلامة البيئة واستدامتها.

الخاتمة

يتضح من خلال هذا البحث أن الآليات الإدارية الوقائية بمجملها تؤدي دورا مهما في حماية البيئة والحد من الأضرار قبل وقوعها مما بجعلها من أهم وسائل الضبط البيئي التي اعتمدتها التشريعات الحديثة لتحقيق التنمية المستدامة والمحافظة على المواد الطبيعية وعليه نوصى بتطوير التشريعات البيئية بما يواكب المستجدات والتحديات البيئية الحديثة وتعزيز صلاحية الجهات الإدارية المختصة بالرقابة والتفتيش البيئي وتفعيل آليات الإصحاح البيئي وضمان تنفيذها بصورة فعالة وسريعة.

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

- ارحومة، الجيلاني عبد السلام .(2000) .حماية البيئة بالقانون (دراسة مقارنة) (ط. 1). الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان.
- الحلو، ماجد راغب .(1995) .قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة .دار المطبوعات الجامعية.
- كنعان، نواف .(2006) .القانون الإداري .دار الثقافة.

ثانياً: البحوث والمقالات

- القاجيجي، عثمان أبو بكر) .د.ت .(.مذكرة شارحة حول إدارة شؤون الإصحاح البيئي في البلديات الليبية)ملف رقم 184). الإدارة المحلية الليبية.
- خيرة، شواطي .(2019) .مدى فعالية آليات الضبط البيئي في حماية البيئة .مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة الجزائر، 9(2)

- ربيع، دنيا2022) .، سبتمبر 9 .(التفتيش البيئي بين التشريعات والإجراءات .بحث منشور على شبكة الإنترنت.
- سليماني، الياقوتي .(2022) .التدابير الوقائية لحماية البيئة في المجال البري .مجلة الدراسات القانونية، .(1)8

ثالثاً: القوانين والقرارات

القوانين:

- القانون رقم 15 لسنة 2003 في شأن حماية وتحسين البيئة2003) .، يونيو 13 .(مدونة التشريعات، العدد 4، السنة 3.

القرارات:

- قرار رقم 224 لسنة 2018 بشأن لائحة الرخص التجارية .(2019) .الجريدة الرسمية، العدد 3، السنة 8.
- قرار رقم 414 لسنة 2021 باعتبار يوم 14 أغسطس يوم وطني للإصحاح البيئي.(2021) .
- قرار رقم 448 لسنة 2009 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 5 لسنة 2003 .(2010) .مدونة التشريعات، العدد 1، السنة 10.
- قرار رقم 644 لسنة 2010 بشأن إصدار الرخص التجارية2010) .، أكتوبر 6)
- قرار رقم 660 لسنة 2021 بشأن اعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة الحكم المحلي وتنظيم جهازها الإداري.(2021) .
- قرار رقم 1266 لسنة 2021 بشأن إنشاء مديرية لشؤون الإصحاح البيئي.(2021) .

رابعاً: المواقع الإلكترونية

- المركز الإعلامي لإدارة شؤون الإصحاح البيئي) .د.ت.). مسترجع منhttps://tripoli.gov.ly :
- موقع المجمع القانوني المدني) .د.ت.). مسترجع منwww.lawsociety.ly :

خامساً: أحكام المحاكم

- المحكمة العليا (ليبيا2011) .(، يناير 28) طعن إداري رقم 67 لسنة 44 قضائية .مجموعة أحكام المحكمة العليا.

References

First: Books

- Arhouma, Al-Jilani Abdel Salam. (2000). Environmental Protection by Law (A Comparative Study) (1st ed.). Al-Jamahiriya Publishing, Distribution and Advertising House.
- Al-Helou, Majed Ragheb. (1995). Environmental Protection Law in Light of Sharia. University Press.
- Kanaan, Nawaf. (2006). Administrative Law. Al-Thaqafa House.

Second: Research and Articles

- Al-Qajiji, Othman Abu Bakr. (n.d.). Explanatory Memorandum on the Management of Environmental Sanitation Affairs in Libyan Municipalities (File No. 184). Libyan Local Administration.
- ALTAEB, M. O. (2019). The environment, its concept and elements. *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 113-132.
- ALTAEB, M. O. (2024). Legal mechanisms to confront and reduce financial and administrative corruption. *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 704-719.
- ALTAEB, M. O., & Oraibi, I. M. (2023). The legal concept of tax evasion and mechanisms to combat it. *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 134-154.
- Al-Rubaie, S. A. Q., & ALTAEB, M. O. (2019). The legal organization of administrative control in Libyan legislation and comparative systems. *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 20-56.
- Khayra, Shawati. (2019). The Effectiveness of Environmental Control Mechanisms in Environmental Protection. Al-Ijtihad Journal for Legal and Economic Studies, University of Algiers, 9(2).
- Altaeb, M. O. (2022). The Right to Strike "A Comparative Study". *Al-haq Journal for Sharia and Legal Sciences*, 184-208.
- Rabie, Dunia. (2022, September 9). Environmental Inspection Between Legislation and Procedures. Research published online.
- Suleimani, Al-Yaqouti. (2022). Preventive Measures for Environmental Protection in the Terrestrial Domain. Journal of Legal Studies, 8(1).

Third: Laws and Decrees Laws:

- Law No. 15 of 2003 Concerning the Protection and Improvement of the Environment. (June 13, 2003). Legislation Collection, Issue 4, Year 3.

Decrees:

- Decree No. 224 of 2018 Concerning the Commercial Licenses Regulations. (2019). Official Gazette, Issue 3, Year 8.
- Decree No. 414 of 2021 Designating August 14 as National Environmental Sanitation Day. (2021).
- Decree No. 448 of 2009 Concerning the Issuance of the Executive Regulations for Law No. 5 of 2003. (2010). Legislation Collection, Issue 1, Year 10.
- Decree No. 644 of 2010 Concerning the Issuance of Commercial Licenses. (October 6, 2010)
- Resolution No. 660 of 2021 regarding the adoption of the organizational structure of the Ministry of Local Government and the organization of its administrative apparatus. (2021).
- Resolution No. 1266 of 2021 regarding the establishment of a Directorate of Environmental Sanitation Affairs. (2021).

Fourth: Websites

- Media Center of the Department of Environmental Sanitation Affairs. (n.d.). Retrieved from: https://tripoli.gov.ly
- Civil Law Society website. (n.d.). Retrieved from: www.lawsociety.ly Fifth: Court Rulings
- Supreme Court (Libya). (January 28, 2011). Administrative Appeal No. 67 of Judicial Year 44. Collection of Supreme Court Rulings.

- **Disclaimer/Publisher's Note:** The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **JLABW** and/or the editor(s). **JLABW** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.